

مؤقت

## مجلس الأمن



السنة الثالثة والسبعون

الجلسة ٨٣٨٩

الإثنين، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد ما جاوشو . . . . . (الصين)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي . . . . . السيد نينزيا
	إثيوبيا . . . . . السيدة غوادي
	بولندا . . . . . السيدة فرونيتسكا
	(بوليفيا (دولة - متعددة القوميات)) . . . . . السيد إنتشاوستي خوردان
	بيرو . . . . . السيد تينيا
	السويد . . . . . السيد أورينيوس سكاو
	غينيا الاستوائية . . . . . السيد ندونغ مبا
	فرنسا . . . . . السيد دولاتر
	كازاخستان . . . . . السيد توميش
	كوت ديفوار . . . . . السيد إيبو
	الكويت . . . . . السيد البناي
	هولندا . . . . . السيد فان أوستيروم
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية . . . . . السيد هيكي
	الولايات المتحدة الأمريكية . . . . . السيد كوهين

## جدول الأعمال

الحالة في ليبيا

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, ([verbatimrecords@un.org](mailto:verbatimrecords@un.org)). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1836063 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥ .

## إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

## الحالة في ليبيا

الرئيس (تكلم بالصينية): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثل ليبيا إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2018/985، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

إن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. سأطرح مشروع القرار للتصويت الآن.

أجري تصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

إثيوبيا، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، السويد، غينيا الاستوائية، فرنسا، كازاخستان، كوت ديفوار، الكويت، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، الصين

الرئيس (تكلم بالصينية): حصل مشروع القرار على ١٣ صوتا مؤيدا بدون معارضة، مع امتناع عضوين عن التصويت.

اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيد هيكي (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): ترحب المملكة المتحدة بموافقة مجلس الأمن على تجديد نظام الجزاءات المفروضة على ليبيا. ونرحب على وجه الخصوص باتخاذ المجلس خطوة هامة على طريق توسيع معايير تحديد الجهات الخاضعة للجزاءات لتشمل العنف الجنساني. ويوجه ذلك إشارة قوية إلى أن المجتمع الدولي لن يتسامح مع هذه الجرائم. وتظل الجزاءات أداة مهمة بالنسبة للمجلس في عملنا لدعم حكومة الوفاق الوطني وتحقيق الاستقرار في ليبيا. ومع ذلك، يمكن أن تكون جزءاً واحداً فقط من الحل، الذي يتطلب تحقيق المصالحة السياسية الكاملة.

ونكرر دعمنا لمجلس الرئاسة وحكومة الوفاق الوطني، برئاسة رئيس الوزراء السراج، بوصفهما السلطة التنفيذية الشرعية بموجب الاتفاق السياسي الليبي. ويجب أن يكون المجلس على استعداد لاتخاذ إجراءات سريعة ضد المفسدين الذين يواصلون عرقلة السلام والأمن والاستقرار في ليبيا. ونرحب بالجهود الدؤوبة التي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام غسان سلامة وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، من أجل التوصل إلى تسوية سياسية شاملة في إطار الاتفاق السياسي الليبي، وتتطلع إلى الإحاطة الإعلامية التي سيقدمها الممثل الخاص إلى المجلس يوم الأربعاء.

السيد أورنيوس سكاو (السويد) (تكلم بالإنكليزية): نرحب باتخاذ القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨)، الذي يؤكد من جديد تدابير الجزاءات التي يفرضها المجلس على ليبيا، ونود أن نشكر المملكة المتحدة على عملية التفاوض الشفافة والشاملة.

على نحو واف بعين الاعتبار. وقد أدرج واضعو القرار حكماً فيه يحدد العنف الجنسي والجنساني كميّار منفصل لفرض جزاءات، على الرغم من أن تلك الأعمال مشمولة بالكامل في معايير الإدراج القائمة. ووجود سوابق في اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣)، والتي مُدّد عملها مؤخراً بموجب القرار ٢٣٩٩ (٢٠١٨)، بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، وكذلك في اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥) بشأن جنوب السودان، لا يعني أنه يتعين أن تنطبق هذه الممارسة تلقائياً على جميع الحالات القطرية، التي تشكل كل منها حالة فريدة من نوعها. ومن شأن أي ظهور غير مبرر لعنصر جنساني في عمل فريق الخبراء التابع للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا أن يصرف انتباه الخبراء عن مهامهم الرئيسية.

لقد أُخذ هذا القرار بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، الذي يحدد مجلس الأمن على أساسه وجود تهديد للسلم والأمن الدوليين، ويتخذ قرارات بشأن التدابير التي يتعين اتخاذها. وهذه هي الصلاحية الأساسية للمجلس. أما مسألة العنف الجنسي والجنساني فإنه يجري النظر فيها بمعرفة هيئات متخصصة، مثل مجلس حقوق الإنسان ولجنة وضع المرأة. ويجب احترام التقسيم المناسب للعمل. وإلا، فإن مجلس الأمن سيجد نفسه يطارّد مرتكبي الانتهاكات ويحاول مجادلة الطغاة المحليين، بدلاً من تسوية النزاعات.

ويشكل العنف الجنسي والجنساني جزءاً من المستوى العام للجريمة في أي بلد. وعلى سبيل المثال، تظهر البيانات المفتوحة المصدر أن هناك زيادة مطردة في حالات العنف الجنسي في السويد، وفي نفس الوقت فإن المؤشر على العنف ضد المرأة في هولندا هو من بين أعلى المعدلات في الاتحاد الأوروبي. وتندرج مكافحة هذا النوع من الجرائم أولاً وقبل كل شيء ضمن اختصاص الحكومات الوطنية. ويجب أن تكون التدابير المتخذة من جانب المجتمع الدولي عوامل مساعدة في طابعها.

ويسعد السويد بشكل خاص، إلى جانب هولندا وبدعم قوي من الشركاء، إدراجها لفعل العنف الجنسي والجنساني أو التخطيط له أو توجيهه أو ارتكابه كميّار منفصل ومميز للإدراج في قائمة الجزاءات. ولسوء الحظ، يكتسي ذلك أهمية خاصة في السياق الليبي. وكما ورد في تقارير الأمين العام، ومثله الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وفريق الخبراء التابع للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، من بين جهات أخرى، فإن العنف الجنسي في حالات النزاع والعنف الجنسي في مراكز الاحتجاز مشكلة حادة في ليبيا. ويجدوننا أمل صادق في أن يؤدي تسليط الضوء على هذه المشكلة إلى إحداث تغيير حاسم، وفرض الامتثال وتخفيف المساءلة في الميدان في ليبيا.

وعلى المستوى الأفقي، نأمل أن يواصل المجلس توسيع معايير الإدراج في نُظم الجزاءات الأخرى، عندما يكون ذلك مناسباً، ويواجه الأسطورة القائلة بأن العنف الجنسي جزء لا مفر منه في النزاعات. ونرحب كذلك باعتراف المجلس بالحاجة إلى توفر خبرة في مجال العنف الجنسي والجنساني لدى فريق الخبراء، مما سيعطي اللجنة والمجلس المزيد من الفهم اللازم للتصدي لهذه المشكلة الخطيرة.

وبالاقتران مع بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا وإحالة الحالة في ليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية والتدابير الرامية إلى منع تهريب المهاجرين عبر ليبيا، تؤدي الجزاءات دوراً أساسياً في التدابير الأوسع نطاقاً التي يتخذها مجلس الأمن لدعم ليبيا في بناء السلام والاستقرار على المدى الطويل. وقد انتهت لجنة الجزاءات المفروضة على ليبيا مؤخراً من أول بعثة لها على الإطلاق إلى البلد، وستقدم من خلال رئيسها السويدي انطباعاتها الأولية عن الرحلة في وقت لاحق من هذا الأسبوع.

السيد نينزيا (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): لم تتمكن من تأييد القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨)، الذي صاغته المملكة المتحدة. فالقرار لم يأخذ ملاحظتنا القائمة على المبادئ والمبررة

بسبب انتهاكاتهم في ليبيا، ما يجعلها المرة الأولى على الإطلاق التي تُستخدم فيها الجزاءات للتصدي للتجار بالمهاجرين. فلا يمكن لتلك العصابات الإجرامية العمل مع الإفلات من العقاب، ولا يزال يساورنا قلق بالغ إزاء رفاه المهاجرين التي يسعى أفراد هذه العصابات لاستغلالهم. كما اتفقنا بالإجماع في أيلول/سبتمبر على إدراج زعيم الميليشيا الليبي إبراهيم الجضران لمهاجمته منشآت ليبيا النفطية في وقت سابق من هذا الصيف. ويتعين أن يكون ذلك بمثابة إنذار للآخرين الذين قد يحاولون الاستيلاء على موارد ليبيا لأنفسهم، وهذه الولاية تأذن بشكل واضح لمجلس الأمن باتخاذ إجراء مستقبلاً.

وثمة عامل رئيسي لم يتغير في ليبيا، وهو إمكانات الشعب الليبي ورغبته في بناء بلد أفضل لنفسه. ويجب على مجلس الأمن أن يواصل القيام بدوره

**السيد فان أوستيروم (هولندا) (تكلم بالإنكليزية):** بما أن هذه هي أول جلسة علنية لي هنا في هذا الشهر، أود أن أبدي تقديري لرئاستكم، سيدي، بمحاولة قول ما يلي باللغة الصينية.

(تكلم بالصينية)

أشكركم، السيد الرئيس.

(تكلم بالإنكليزية)

أود أن أعنتم هذه الفرصة، بادئ ذي بدء، لأشكر المملكة المتحدة على جهودها الدؤوبة في تنسيق صياغة القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨). إننا نرى أن نظام الجزاءات الخاص بليبيا يشكل عنصراً حاسماً في الجهود التي يبذلها المجلس لدعم السلام والاستقرار في ليبيا. ونرحب بحقيقة أن قرار اليوم يمدد نظام الجزاءات، بما في ذلك ولاية فريق الخبراء التابع للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، لمدة ١٥ شهراً إضافياً. ونرحب على وجه الخصوص بإضافة معيار جديد للجزاءات يتعلق بالعنف الجنسي والجنساني، عملاً باقتراح قدمناه نحن والسويد. ويشكل العنف

ولدينا انطباع بأن البلدان التي تدفع باتجاه إدراج هذه المسألة في جدول أعمال المجلس تحاول تسجيل نقاط على الساحة السياسية الداخلية من خلال فرض أنظمة جزاءات على دول أخرى. ولم يخطر على بال أحد ما إذا كانت الجزاءات التي فرضها مجلس الأمن على أفراد بعينهم بسبب العنف الجنسي في ليبيا ستساعد فعلاً في منع وقوع هذه الجرائم هناك. وهذا النهج ليس سوى الشعوبوية بعينها. وحقيقة ارتكاب هذه الأنواع من الجرائم ضد المهاجرين في ليبيا تؤكد فحسب رأينا بأن أكثر الطرق فعالية للتصدي لها هو القضاء على الشبكات الإجرامية الضالعة فيها. ويشير كل شيء، بما في ذلك المعلومات المقدمة من فريق الخبراء، إلى بلدان المقصد للمهاجرين، ولا سيما إلى أوروبا. ومع ذلك، لم نلمس رغبة لدى البلدان الأوروبية في فرض مجلس الأمن لجزاءات على سلطاتها الجنائية.

وقد تكلمنا مؤخراً، في معرض تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (انظر S/PV.8387)، عن سوء استخدام بعض القائمين على الصياغة لصلاحياتهم بشأن مسائل محددة مدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن. وتشهد حالة اليوم على الأساليب غير البناءة التي اتبعها صانعو القرار، والذين لم يبذلوا أي جهد لاعتماد النص بتوافق الآراء. إن آلية القيام بالصياغة بحاجة إلى تغيير كبير.

**السيد كوهين (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم**

**بالإنكليزية):** إن تصويت اليوم بتجديد ولاية تأذن بفرض مجلس الأمن لجزاءات على الصادرات النفطية غير المشروعة من ليبيا وتجميد أصول المفسدين السياسيين في ليبيا وفرض حظر سفر عليهم كان ينبغي أن يكون بالإجماع. وكان ينبغي أن يوجه رسالة واضحة إلى الشعب الليبي مفادها أننا متحدون وراءه وأنا في مجلس الأمن سنحاسب المفسدين في ليبيا على أفعالهم.

وقد قرر مجلس الأمن بالإجماع إدراج ستة من مهربي المهاجرين في وقت سابق من هذا العام على لائحة الجزاءات

ولا سيما إدراج العنف الجنسي والجنساني كمعيار للإدراج في لائحة الجزاءات.

ويعتبر ذلك خطوة هامة إلى الأمام في السياق الليبي، ويجب تنفيذه على النحو المطلوب.

ويحافظ النص بل يعزز أيضا الآليات المعمول بها فيما يتعلق بالتصدير غير المشروع لجميع أنواع المنتجات النفطية. ويعيد التأكيد على ضرورة أن تظل الموارد النفطية الليبية تحت السيطرة الحصرية لحكومة الوفاق الوطني والمؤسسة الوطنية للنفط في طرابلس بما يحقق مصالح جميع الليبيين. ويساعد القرار أيضا على ضمان الإبقاء على الأحكام المتعلقة بحظر توريد الأسلحة، وهو أمر بالغ الأهمية. وفي ضوء استمرار حالة عدم الاستقرار هذه، فإن إنشاء هيكل أمني وطني موحد تحت سيطرة السلطة المدنية، يعتبر أولوية قصوى.

وأخيرا، يؤكد النص مجددا تأييد المجلس لحكومة الوفاق الوطني، فضلا عن الحاجة الملحة للتوصل إلى حل سياسي. ومن الأهمية بمكان أن نواصل تنفيذ مبادراتنا على مسارين - مكافحة جميع أولئك الذين يخلون بالتوازن السياسي الهش ويسعون لاستغلال الوضع بهدف تحويل الموارد الاقتصادية الليبية لصالحهم. وهذا ما يجب أن يظل أولوية بالنسبة لنا من جهة. ونواصل من جهة أخرى تأييدنا التام للجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، والممثل الخاص للأمين العام لتعزيز التحول الديمقراطي في البلد. ويجب على أصحاب المصلحة الليبيين العمل مع الممثل الخاص غسان سلامة، الذي نؤيد مبادراته تأييدا كاملا دون تمديد مواعيدها النهائية.

ومن الضروري الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في باريس حتى يتسنى لنا تجاوز الوضع الراهن الذي لن يؤدي إلا إطالة أمد عدم الاستقرار. ومن المهم أكثر من ذي قبل، أن يحافظ المجلس على وحدة صفوفه وأن يواصل التعبئة حول هذه الأهداف المشتركة. ونؤكد للمجلس التزام فرنسا التام بتحقيق تلك الغاية.

الجنسي والجنساني، لا سيما ضد المهاجرين، مشكلة مقلقة بشكل متزايد في ليبيا، تتطلب استجابة قوية. فمسألة العنف الجنسي في ليبيا ترتبط مباشرة بمسائل السلام والأمن في ليبيا التي نناقشها هنا اليوم. وتمثل إضافة معيار الإدراج هذا خطوة هامة تجاه معالجة هذه المسألة. وقد أكد الكثيرون الحاجة إليه أثناء الاجتماع المعقود بصيغة آريا بشأن المسألة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، ليس فيما يتعلق بليبيا فحسب، وإنما في جميع أنظمة جزاءات المجلس وخارجها.

وفرضت اللجنة في هذا العام جزاءات ضد سبعة أفراد بعينهم. وفي حالة ستة منهم، كانت تلك هي المرة الأولى على الإطلاق التي يتم فيها فرض جزاءات على المتجرئين بالبشر. وقد اقترحت مملكة هولندا وشركاؤها من داخل المجلس وخارجه فرضها. وكفالة تنفيذ هذه الجزاءات وجميع الجزاءات أمر أساسي. ولذلك، فإننا نوجه انتباه جميع الدول الأعضاء إلى الدعوة التي وجهها المجلس في هذا القرار لتنفيذ حظر السفر وتدابير تجميد الأصول ضد هؤلاء الأفراد وتقديم تقارير إلى اللجنة بالخطوات التي تتخذها هذه الدول.

**السيد دولاتر (فرنسا) (تكلم بالفرنسية):** أود أولا أن أعرب للرئاسة الصينية لمجلس الأمن، بالنيابة عن فرنسا، عن أطيح التمنيات لها بالنجاح في هذا الشهر.

لقد أيدت فرنسا تجديد نظام الجزاءات المفروضة على ليبيا لمدة ١٥ شهرا إضافيا، وترحب باتخاذ القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨). ومن المهم للغاية الحفاظ على دينامية بناءة داخل المجلس بشأن هذه المسألة والتي ستمكنا من بلورة رؤية إيجابية للمراحل المقبلة وستساعد على كفالة الاستقرار بوجه عام في ليبيا في ظل ظروف هشة للغاية في طرابلس، كما شهدنا في هذا الشهر.

وعلى الرغم من أن نص التجديد تقني في الأساس، فإنه يتضمن بعض الإضافات الطيبة التي تعزز نظام الجزاءات،

ويبدو من ناحية أخرى، أننا كثيرا ما ننسى أن المرأة هي التي تعاني أشد المعاناة من وطأة الحالات المماثلة لتلك السائدة في ليبيا، حيث تنسم بممارسات الاتجار بالبشر والعنف الجنسي وانتهاك حقوق المهاجرين والاتجار غير المشروع بالأسلحة وبالنفط الخام في السوق السوداء. وهي جميعا ممارسات تؤدي إلى إطالة أمد معاناة الشعب الليبي وحاجته للمساعدة. ونأمل أن يسهم تحديد الجزاءات بواسطة القرار ٢٤٤١ (٢٠١٨) الذي اعتمدها للتو، كما قلت، في تهدئة الحالة في ليبيا، ذلك البلد الشقيق في شمال أفريقيا.

رُفِعَت الجلسة الساعة ١٠/٢٥.

السيد ندونغ مبا (غينيا الاستوائية) (تكلم بالإسبانية):  
تعارض جمهورية غينيا الاستوائية الجزاءات عموما عندما لا يكون لها هدف محدد ومعرف تعريفها واضحا ودقيقا بغية تحسين الحالة السائدة أو المساعدة على حلها في البلد أو المنطقة المتضررة. ولكننا نرى في الحالة قيد النظر هذه، ومع الأخذ في الاعتبار بالآثار الفظيعة للإجرام في ليبيا وكذلك تأثيرها سلبا على منطقتي غرب أفريقيا ووسط أفريقيا بأسرها، أن من شأن الجزاءات هذه أن تساعد على تخفيف تلك الآثار.